

علاقة النظام الانتخابي بالنظام السياسي (النموذج الجزائري)

بقلم الأستاذة: نهال حاشي
جامعة عين تموشنت / الجزائر.

مقدمة :

إن المقصود بالنظام الانتخابي، "مجموعة الآليات المحددة للعملية الانتخابية و التي تتضمن طرق الترشيح و حساب الأصوات و تحويلها إلى مقاعد في البرلمان" كما يرى (1) Bernard Owen، أو "هو مجموعة القوانين المتعلقة بالترشيح و حجم الدائرة الانتخابية" وهذا ما ذهب إليه (2) Pierre Martin، و رغم تعدد التعريفات الخاصة بالنظم الانتخابية إلا أن الملاحظ التقارب فيما بينها و التركيز لدى تبيان مفهوم النظام الانتخابي على جملة من المتغيرات التي تحكمه، و نقصد بذلك النمط الانتخابي المطبق و الصيغة الرياضية المعتمدة في توزيع المقاعد بالإضافة إلى وزن الدائرة الانتخابية و عوامل أخرى.

ونرى أن الدراسات التي أقيمت في هذا المجال ركزت على البحث عن النظام الانتخابي الأكثر عدالة وفعالية أي ذلك الذي لا يقضي أي صوت من أصوات الناخبين عند القيام بترجيحها إلى مقاعد وفي نفس الوقت يحقق الاستقرار الحكومي و بالتالي إنتاج حكومة قوية، ولقد توصلت هذه الدراسات إلى شبه إجماع مفاده أنه لا يوجد نظام انتخابي يحقق هذه المعايير النظرية مجتمعة، كما أنه لا يوجد نمط واحد صالح لكل البيئات السياسية (3)

و إن لعملية اختيار النظام الانتخابي أهمية كبيرة في كل دولة، إذ تعد الانتخابات مدخلا هاما للديمقراطية بحيث أنها المسؤولة عن تحديد و تنظيم شكل الحياة السياسية بأكملها في الدولة، فلا يمكن الحديث عن وجود نظام ديمقراطي في غياب انتخابات نزيهة و شفافة، ذلك أن هناك علاقة جدلية بين الانتخاب و الديمقراطية .. كما أن كثيرا ما يقال أن أكثر المواضيع عرضة للتلاعب بقصد أو بغير قصد سواء للأفضل أو الأسوأ هي النظام الانتخابي، حيث أن عملية اختيار النظام الانتخابي عملية سياسية بحتة تلعب فيها المصلحة السياسية دورا هاما بل و قد تكون لحسابات المصلحة الخاصة على المدى القريب

دور تخريبي و تعطيلي للمصلحة العامة على المدى البعيد، و تمتد أهمية هذه العملية إلى ترك أثر حاسم في الشخص الذي سينتخب وفي الحزب الذي سيتولى السلطة ففي حالة حصول حزبين على نفس عدد الأصوات قد تعطى الأفضلية للحكومة الإئتلافية في ظل نظام انتخابي معين وقد تمنح إمكانية الحكم منفردا لحزب واحد في ظل نظام انتخابي آخر.. كما أن تأثيرات النظم الانتخابية إلى تصل إلى حد التأثير في استراتيجيات القوى السياسية و حتى في السلوك الانتخابي لدى المواطنين.

إذن فمن الواجب أن تكون مسألة انتقاء النظام الانتخابي وفق عملية مدروسة لا أن تكون بشكل عرضي كنتيجة لتزامن مجموعة من الظروف غير الاعتيادية، أو استجابة لميول شائع أو بسبب تحول تاريخي مفاجئ دون أن ننسى مسائل الإرث الاستعماري وتأثير المحيط كعوامل بالغة التأثير (4). فالنظام الانتخابي الأمثل هو وليد البيئة الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية في بلد ما، و بالتالي فإن أي عملية استعارة للأنظمة الانتخابية و نقصد بذلك استيراد الأنظمة الجاهزة هي عملية مهددة بمخاطر وعواقب وخيمة على المدى القصير أو المدى الطويل كونها تتجاهل خصوصيات البلد المستعير 5.

إذ يعتبر النظام الانتخابي عنصر أساسي من عناصر النظام التأسيسي، والسياسي بوجه عام. فهناك صلة وطيدة بين الاثنين، و علاقة تأثير وتأثر بينهما. غير أنه تختلف درجة التأثير و التأثير بين الجزء ونعني بذلك النظام الانتخابي والكل أي النظام السياسي بحسب طبيعة هذا الأخير و درجة استقراره.

بالنسبة للتجربة الجزائرية في هذا الصدد، فقد كانت الغلبة بشكل واضح لتأثير النظام السياسي على النظام الانتخابي.

كيف كان ذلك ؟ وماهي العوامل التي ساهمت في تحديد هذه العلاقة خلال جميع المراحل التي عاشتها الجزائر ؟

العنوان الأول:

١. النظام السياسي يخلق النظام الانتخابي و ليس العكس (الأحادية الحزبية

١٩٦٢-١٩٨٩)

لقد أكد الدستور الجزائري لسنة ١٩٦٣ على الحق في الانتخاب بإشارته إلى أن كل

جزائري بلغ ١٩ سنة كاملة له حق التصويت (6) كما تحدث عن اعتماد الاقتراع العام السري و المباشر في انتخابات المجلس الشعبي الوطني على أن يوكل أمر اقتراح المرشحين إلى جبهة التحرير الوطني (7). و هو ما تأكد مع صدور أول نص قانوني خاص بالانتخاب (8) ، و نفس الشيء أكد عليه دستور ١٩٧٦ بأن كل مواطن تتوفر فيه الصفات القانونية من الجنسين يعتبر ناخبا (9) كما نص على أنه ينتخب رئيس الجمهورية عن طريق الاقتراع العام المباشر و السري، و يتم انتخاب المرشح بالأغلبية المطلقة من الناخبين المسجلين و يقترحه مؤتمر حزب جبهة التحرير الوطني وفقا لقانونه الأساسي (10). لكن لم تعرف هذه المرحلة أي قانون انتخابي جديد إلا في سنة ١٩٨٠ بصدور القانون رقم ٨٠-٨٠ بتاريخ ٢٥-١٠-١٩٨٠ و هذا يعتبر أول قانون للانتخابات لأنه شامل لكل أنواعها و قد عدل ثلاث مرات ٨١-٠٦ ، ٨٤-٢٠ ، ٨٨-٠١ .

و قد تميز النظام الانتخابي الجزائري في زمن الأحادية بالاستقرار إذ يكفي أنه عمر طيلة ستة و عشرين سنة جرت أثناءها انتخابات كثيرة وفق نظام انتخابي ظهر مع نظام الحزب الواحد و زال بزواله، تميز كذلك بالوحدة من حيث تماثل أسس النظام الانتخابي في جميع العمليات الانتخابية، كما تميز أيضا بالبساطة فعلى العكس من النظم الانتخابية التعددية و آلياتها المعقدة نتيجة أنماط الاقتراع المختلفة و تعدد كفاءات وضع القوائم و تحديد الفائزين و توزيع المقاعد (11). كانت المبادئ الأساسية للنظام الانتخابي في عهد الحزب الواحد بسيطة حيث يقوم الحزب بإعداد قوائم المترشحين للانتخابات البلدية و الولائية و النيابية ثم يعاد ضبط القوائم النهائية في إطار اللجنة الوطنية التي تنشأ بمناسبة كل عملية انتخابية حيث تضم القوائم عددا من المرشحين يساوي ضعف عدد المقاعد المتاحة بالنسبة للمجالس المحلية و ثلاثة أضعاف فيما يخص المجلس الشعبي الوطني و قد تم آنذاك تبرير اعتماد قاعدة الثلاث أضعاف بتوسيع الخيار الديمقراطي للناخب!!

بعد التصويت يتم تصنيف النتائج حسب الترتيب التنازلي لعدد الأصوات الحاصل عليها ثم الإعلان عن الفائزين بأكبر عدد الأصوات في حدود المقاعد المخصصة، أما بالنسبة لنمط الاقتراع فقد كان منسجما مع سياسة هذا النظام، إذ يتم التصويت على قائمة وحيدة بالأغلبية في دور واحد هذا ما يعني أن الدلالة السياسية الوحيدة لذلك هي

التزكية والتعبير عن تجديد الدعم للحزب، شأنها شأن كل انتخاب يتم في ظل الأحادية الحزبية.

والخلاصة أن ما ميز هذه المرحلة (12) هو:

– التمسك بمبدأ الاقتراع العام السري و المباشر .

–الأحادية الحزبية "احتكار الترشيح".

– عدم وجود قانون واحد للانتخابات قبل قانون ١٩٨٠ رقم ٠٨ .

– ترشيح ضعف العدد في الانتخابات المحلية وثلاثة أضعاف في الانتخابات التشريعية.

–الاستفتاء على مرشح واحد لرئاسة الجمهورية من الحزب بالأغلبية المطلقة للمسجلين.

يمكن القول إذا أن النظام الانتخابي خلال هاته الفترة قد خضع بالكامل لظروف وطبيعة النظام السياسي ففي ظل نظام الحزب الواحد تعتبر الانتخابات شكلية لا تعبر عن الإرادة الشعبية، و تفتقر للمنافسة و الصراع و المناقشات التي هي في الأصل ما يميز العملية الانتخابية، من أجل فتح التوجهات السياسية و التعبير عن الرؤى و مختلف الأفكار و البرامج و بالتالي اعتبر النظام الانتخابي وسيلة لضمان بقاء الحزب الواحد في سدة الحكم.

٢ . النظام الانتخابي يخترق الإرادة الشعبية (مرحلة الانفتاح السياسي غير المبرمج)

لقد استطاعت أحداث الخامس أكتوبر من سنة ١٩٨٨ تغيير مجرى الأحداث القانونية و السياسية في البلاد و ذلك بإجراء إصلاحات جذرية مست مختلف الجوانب حتى تلك التي كانت تعتبر من المقدسات التي لا يجوز المساس بها. حيث أقر دستور ١٩٨٩ التعددية الحزبية بفسحه المجال لتأسيس الجمعيات السياسية و من ثمة إتاحة التنافس بين أكثر من خمسين حزبا، و البحث عن أنجع النظم الانتخابية و أكثرها تلاؤما مع الواقع السياسي الجديد في الجزائر(13).

من هنا بدأ الصراع نحو السلطة تتحكم فيه قواعد اللعبة الانتخابية، إذ تبني التعددية الحزبية بالجزائر لم يمنع القائمين على السلطة في الرغبة بالبحث عن نظام انتخابي أكثر

انسجاما مع الحزب الحاكم، الذي لم يكن بمقدوره التنازل عن الحكم بسهولة و التعاطي مع فكرة التداول الفعلي على السلطة. لذا كان من المتوقع أن ما سيضعه البرلمان الأحادي أو ما سيعدله من قوانين في هذا المجال سيخضع للشروط الكفيلة بإبقائه في السلطة.

و هذا ما حدث فعلا، إذ عدل قانون الانتخابات ثلاث مرات في فترة قصيرة، كان في كل مرة المشهد نفسه مجلس نيابي جبهوي يضعه النظام و يقوم بالتعديل بما يعتقد أنه سيضمن له الفوز، و المعارضة تحتج على ذلك و تسعى لعرقلة الانتخابات على أساسه، و على هذا المنوال سار الشأن السياسي الجزائري إلى أن أوقف المسار الانتخابي في نهاية سنة ١٩٩١.

لقد اعتمد النظام الانتخابي في هذه الفترة طبقا لقانون الانتخابات ١٩٨٩/٠٨/٠٧ على نط الاقتراع النسبي على القائمة مع أفضلية الأغلبية في دور واحد، بحيث أن القائمة الحائزة على الأغلبية المطلقة تحصل على جميع المقاعد فإن لم توجد، تحصل القائمة الحائزة على الأغلبية النسبية على (٥٠%+١) من المقاعد، بهذا كان المجلس الشعبي الوطني يمهّد لفوز جبهة التحرير الوطني باعتبارها حزبا عتيّدا أما بقية الأحزاب فكانت النشأة و لم تتمتع بعد بالشعبية اللازمة و لم يتسن لها الوقت للاستعداد من أجل المنافسة الانتخابية. لكن و على العكس من المتوقع قام رئيس الجمهورية بتأجيل الانتخابات (من شهر ديسمبر إلى شهر يونيو) ما جعل المجلس الشعبي الوطني يغير قاعدة توزيع المقاعد لمواجهة الوضع الجديد الذي يتمثل في زيادة قوة الأحزاب المنافسة و تضائل فرصة جبهة التحرير الوطني في الحصول على الأغلبية المطلقة، فكان إذا تعديل قانون الانتخابات في مارس ١٩٩٠، فأصبحت القائمة الحائزة على الأغلبية المطلقة تحصل على عدد من المقاعد يتناسب مع النسبة المئوية للأصوات التي فازت بها، هذا ما يبين أن النظام أصبح يدرك وجود قوى سياسية فاعلة أخرى غير أنه ما زال يثق بحصوله على الأغلبية حتى و إن كانت نسبية و ذلك على أقل تقدير.

إن أول انتخابات محلية متعددة حدثت بالجزائر كانت في ١٢ يونيو ١٩٩٠ وقد جاءت محيية للآمال بالنسبة للحزب الحاكم الذي لم يحض لا بالأغلبية المطلقة و لا

بالنسبية، بل كان ذلك من نصيب الجبهة الإسلامية للإنقاذ. كنتيجة لذلك تم اللجوء إلى أسلوب انتخابي آخر أكثر إيجابية بالنسبة لجبهة التحرير الوطني، تجسد ذلك في تعديل كل من قانون الانتخابات و قانون الدوائر الانتخابية(14). حيث استبدل نمط النظام المختلط بنمط الاقتراع بالاسم الواحد بالأغلبية في دورين بالنسبة للمجلس الشعبي الوطني بحيث لكل دائرة انتخابية مقعد واحد، و في حال انعدام الأغلبية المطلقة فيتم اللجوء إلى دور ثان يتنافس فيه صاحب أكبر عدد من الأصوات في الدور الأول، هذا ما أدى إلى ظهور عدد كبير من الدوائر الانتخابية على المستوى الوطني بلغ عددها ٥٤٢ دائرة انتخابية، هذا ما يمثل ٥٤٢ نائبا حسب القواعد المتبناة أي ما يقارب ضعف عدد نواب المجلس آنذاك (٢٩٥)، و حتى بالمقارنة مع المجلس الحالي فيعتبر أكبر من عدد النواب الحالي (٤٦٢)، خاصة أن أغلب هذه المقاعد تعود للمناطق الريفية و هذا ما نلاحظه إذ أن عدد الدوائر الريفية كان كبيرا بالنسبة لعدد الدوائر الحضرية لأنه قد ضخم من أجل خدمة مصالح حزب جبهة التحرير الوطني التي كانت تتمتع بشعبية وسط الأرياف أما غريمه حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ فقد كان متمركزا بقوة في المدن.

غير أن هذه التعديلات كانت محل احتجاج و رفض من طرف المعارضة التي أدركت الهدف من ورائها، الأمر الذي اعتبرته تزويرا للانتخابات قبل إجرائها و بالتالي طالبت بإلغاء القوانين الانتخابية و عبرت عن ذلك بتزول حشود كبيرة لشوارع و ساحات العاصمة و التهديد بإقامة إضراب وطني مفتوح وهو ما حدث فعلا و استمر لعدة أيام ابتداء من ١٩٩١/٠٥/٢٥. و نظرا لتدهور الأوضاع و من أجل امتصاص غضب الشارع، قام رئيس الجمهورية بفرض حالة حصار و تأجيل الانتخابات و إقالة رئيس الحكومة حيث قام بديل هذا الأخير بالرضوخ جزئيا لرغبات المعارضة، إذ قلص عدد الدوائر إلى ٤٣٠ دائرة و تم تحديد موعد الانتخابات في ديسمبر ١٩٩١ و قد انتهت بفوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالأغلبية المطلقة في الدور الأول و كان من المتوقع أن تفوز بأغلبية الثلثين في الدور الثاني في حين أحرزت جبهة التحرير الوطني نصف ما أحرزته الجبهة الإسلامية للإنقاذ فكانت بذلك الخاسر الأكبر و ضحية نظام وضعته بنفسها و من أجل فوزها.

ما تجدر الإشارة إليه، أنه رغم المعطيات النظرية التي توحى بحدوث انتخابات "حرة و نظيفة" لأول مرة في تاريخ الجزائر، بالنظر لاعتماد نظام انتخابي تعددي الأمر الذي يعد سابقة و كون الحزب الفائز حزب معارض للسلطة و قد فاز فوزا ساحقا غير أن الواقع لم يستطع تجسيد صورة الشفافية و النزاهة و في نفس الوقت لم يكن المتسبب في ذلك السلطة بقدر الحزب المعارض نفسه، إذ شهدت العملية الانتخابية جوا من الترهيب الناتج عن الحضور القوي لمناضلي الجبهة الإسلامية في مكاتب التصويت بهدف ممارسة الضغط على الناخبين و دفعهم للتصويت لصالح الحزب المعارض بالمقابل غياب شبه تام لممثلي باقي الأحزاب.

بعد هذه النتائج أوقف المسار الانتخابي و علق العمل بالدستور طيلة فترة المجلس الأعلى للدولة التي عقيت استقالة رئيس الجمهورية و حله للبرلمان، إلى غاية العودة إلى العمل بالدستور و إجراء الانتخابات الرئاسية ابتداء من سنة ١٩٩٥ .
و الخلاصة أن هذه المرحلة تميزت ب:

—أولا اعتماد النظام المختلط خلال المرحلة الأولى من الإصلاحات السياسية:
قام المشرع بذلك من خلال دمج عناصر كل من النظامين التمثيل بالأغلبية والتمثيل النسبي للتقليل من عيوب كليهما، و هو نظام اعتمد من طرف كثير من الدول، والذي يعني انتخاب عدد من المقاعد على أساس الدوائر الفردية بنظام الانتخاب بالأغلبية والنصف الآخر على أساس نظام الانتخاب بالتمثيل النسبي بالقائمة كما هو عليه الحال في ألمانيا الفيدرالية(15) .

—ثانيا اعتماد نظام الأغلبية في دورين بمناسبة الانتخابات التشريعية لسنة ١٩٩١ :
الذي يتحصل في هذا النظام على مجموعة من الأصوات تفوق ما تحصل عليه المترشح الآخر يفوز بالمقاعد لكونه أحرز الأغلبية لذا سمي بنظام الأغلبية و يصلح هذا الأخير في الانتخاب الفردي أي قيام الناخبين في دائرة انتخابية معينة بانتخاب شخص من عدد معين من المترشحين يمثلهم في المجالس المنتخبة(16) . و يصلح كذلك بالنسبة للاقتراع بالقائمة فيصوت الناخب على قائمة تحتوي على عدد من المترشحين في دائرة انتخابية واسعة، مما يتطلب تقسيم البلاد إلى دوائر انتخابية كبيرة نسبيا يخصص لكل منها عدد من المقاعد

النيابية و يكون على الناخب أن يختار قائمة من القوائم المتنافسة(17) .
ما يمكن قوله أن النظام الانتخابي من خلال التجربة السياسية الجزائرية في هذه الفترة،
لم يكن خلاصة حوارات و نقاشات سياسية موسعة على كافة الأطياف السياسية بما في
ذلك الأحزاب، بل كان وليد نقاش ضيق اقتصر على أطراف معينة في السلطة آنذاك.

العنوان الثاني: التأطير السياسي للقانون الانتخابي

١. التأطير المؤسساتي للقانون الانتخابي

بعد وقف المسار الانتخابي في الجزائر و تنصيب سلطة فعلية عن طريق المؤسسة
العسكرية من أجل تسيير البلاد، اتضح كبر أزمة شرعية النظام السياسي في الجزائر. ولأنه
كان من الضروري العودة للحياة الدستورية و القانونية بما فيها الانتخابات أخذت السلطة
في إعادة صياغة قواعد اللعبة التأسيسية و السياسية بشكل يخدمها بعد أن أوشكت على
انهيار نظامها فكان من اللازم التحكم في الحياة السياسية بشكل جيد مع إضفاء نكهة من
التعددية و الديمقراطية دون المجازفة بالتمكين الفعلي من التداول على السلطة.

انطلاقاً من هنا نظمت الانتخابات الرئاسية في ١٦/١٠/١٩٩٥، ثم التعديل
الدستوري في ٢٨/١٠/١٩٩٦، أعقبه تعديل قانوني الأحزاب السياسية و الانتخابات في
مارس ١٩٩٧، و من ثم استئناف العملية الانتخابية في يونيو ١٩٩٧.

بالنسبة للتعديل الدستوري : فقد كان بتعديل بنية البرلمان و ذلك بتأسيس غرفة عليا
يتحكم فيها رئيس الجمهورية و تكون قادرة على شل الغرفة السفلى (18) ، فنلت مجلس
الأمة يعين من طرف الرئيس على أساس الولاء السياسي. أما بالنسبة للمجلس الشعبي
الوطني فتم تقييد عمله عن طريق سلطة المنع الممارسة من قبل مجلس الأمة من جهة
وبواسطة قيد القوانين العضوية من جهة أخرى.

أما بالنسبة لتعديل قانون الأحزاب السياسية: فكانت أهم التعديلات تمس العمل
والتأسيس، حيث عقدت الإجراءات من أجل تأسيس حزب سياسي عن طريق وضع
عدة شروط كزيادة عدد الأعضاء و إيداع ملف التأسيس بالإضافة إلى الوثائق الإدارية
والتوزيع الجغرافي مرورا بعقد المؤتمر التأسيسي الذي يخضع في حد ذاته إلى شروط معينة..
و أخيراً إيداع ملف الاعتماد لدى وزير الداخلية. أما فيما يخص العمل فنص التعديل على

عدم استعمال المكونات الأساسية للهوية الوطنية لأغراض الدعاية الحزبية ونبذ العنف والإكراه كوسيلة للعمل السياسي أو الوصول إلى السلطة و منع تأسيس أي حزب على أساس ديني أو جهوي... كل ذلك رتب تقلص عدد الأحزاب إلى أكثر من النصف (٦٣ إلى ٣٠) و تغير واجهات الأحزاب الإسلامية.

أما فيما يخص تعديل قانون الانتخابات فكان الهدف من ورائه التخلي عن نظام الأغلبية و تبني نظام انتخابي أكثر عدالة و مساواة و هو نظام التمثيل النسبي باعتباره نظاما انتخابيا يسمح بتمثيل الأحزاب السياسية تمثيلا عادلا و يضمن مشاركة فعلية للمواطنين والقوى الوطنية في الحياة السياسية كما أنه كان محل طلب أغلب الأحزاب السياسية في الجزائر و ذلك لرغبتها الشديدة في أن تكون ممثلة على مستوى الهيئات المنتخبة وبالتالي تكون لها فرصة المشاركة في المؤسسات الدستورية. وبالتالي فإن النظام الانتخابي الساري حاليا في الجزائر هو الانتخاب السري العام المباشر لمدة خمس سنوات وفق نمط الاقتراع النسبي على القائمة المغلقة أي التصويت على القوائم المعروضة دون إمكانية تشكيل قائمة خاصة عن طريق المزج و أخذ مرشحين من قوائم مختلفة، في دور واحد بالضرورة .

٢. التأطير التقني للنظام الانتخابي

يحدد في الجزائر قانون الدوائر الانتخابية حاليا، الدائرة الانتخابية بالولاية و ذلك فيما يخص الانتخابات التشريعية أما بالنسبة للمقاعد الخاصة بكل دائرة انتخابية فتحدد عموما بحسب الكثافة السكانية إلا في بعض الحالات الخاصة بالمدن الصحراوية الشاسعة المساحة و لكن ذات كثافة سكانية محدودة أو فيما يتعلق بالجمالية الجزائرية بالخارج، أما عملية توزيع المقاعد تتم بالاستناد إلى مفهوم المعامل الانتخابي و قاعدة الباقي الأقوى. يحدد المعامل الانتخابي عن طريق تقسيم مجموع الأصوات المعبر عنها على عدد المقاعد المتنافس عليها في كل دائرة انتخابية. فنحصل على عدد المقاعد التي تعود له مع إمكانية وجود أصوات متبقية، في هذه الحالة ترتب الأصوات الباقية لكل قائمة حسب أهميتها و توزع المقاعد طبقا لذلك الترتيب و هذا ما يعرف بطريقة الباقي الأقوى، غير أن المشرع أغفل تحديد عتبة المشاركة في الانتخابات و حدد مقابل ذلك الحصول على ٥% من الأصوات المعبر عنها بالنسبة للمجلس الشعبي الوطني و ٧% فيما يخص المجالس المحلية، ما يؤدي إلى

استبعاد الأحزاب الصغيرة في المشاركة في عملية التوزيع.
تعتبر هذه التعديلات التقنية الأهم التي اتخذتها السلطة من أجل المحافظة على النظام السياسي و منع تكرار سيناريو تشريعات ١٩٩١.

في الخامس من جوان ١٩٩٧ تمت أول انتخابات تشريعية تعددية منذ إيقاف المسار الانتخابي تلتها انتخابات محلية في ٢٣ أكتوبر و بعدها مباشرة انتخابات مجلس الأمة بتاريخ ٢٥ ديسمبر من السنة ذاتها و كانت النتائج غريبة نوعا ما. إذ فاز حزب حديث قد أنشئ قبل ثلاث أشهر فقط من انتخابات جوان بأغلبية المقاعد:

– المجلس الشعبي الوطني : ١٥٦ مقعد من أصل ٣٨٠

– مجلس الأمة : ٨٠ مقعد من أصل ٩٦

– المجالس الشعبية الولائية : ٤٤٪ من إجمالي المقاعد الولائية

– المجالس الشعبية البلدية : ٥٥٪ من إجمالي المقاعد البلدية

هذا الحزب هو التجمع الوطني الديمقراطي RND الذي يعتبر حزب السلطة المستنسخ من الحزب الأصلي جبهة التحرير الوطني FLN . لذا اعتبر أن السلطة قد اتخذت إجراءات مكتملة سياسية و هو ما عبر عنه في هذه الحالة بالتزوير الشامل " La Fraude Electorale Massive" فيما بعد أصبح تحكم الإدارة في العملية الانتخابية يزداد باطراد لصالح توجهات السلطة العليا (19).

فبعد خمس سنوات تكررت تجربة الانتخابات التشريعية في الجزائر حيث بلغت نسبة المشاركة ٤٦٪ و هي نسبة منخفضة مقارنة مع نسبة المشاركة في التشريعات السابقة والبالغة ٦٥٪ و مع مقاطعة شبه تامة في كل من ولايتي تيزي وزو و بجاية وقد انتهت الانتخابات بفوز جبهة التحرير الوطني بأغلبية المقاعد يليها التجمع الوطني الديمقراطي، و بذلك اتسمت هذه الانتخابات باستمرار ظاهرة انخفاض المشاركة السياسية و الطعن في تزويرها لصالح أحزاب السلطة من طرف الأحزاب الأخرى أكثر من مرة (20).

أما بالنسبة للانتخابات التشريعية لسنة ٢٠٠٧ فبعد رفض حزب جبهة القوى الاشتراكية المشاركة بداعي أنها مجرد إطالة لعمر الإخفاق السياسي الذي تعاني منه الجزائر، كان من الواضح أن برلمان ٢٠٠٧ لن يختلف كثيرا عن البرلمان السابق. غير أن نسبة

المشاركة جاءت مفاجئة إذ بلغت ٣٦% أي ٦ ملايين ناخب من أصل ١٨ مليون ما يعني أن نسبة المقاطعة كانت تقدر ب ٦٤% و هي أعلى نسبة شهدتها الجزائر منذ الاستقلال، أما على مستوى النتائج فلم تحدث أي مفاجئات إذ كانت لصالح التحالف الرئاسي الممثل في جبهة التحرير الوطني و التجمع الوطني الديمقراطي و حركة مجتمع السلم.

في ٢٠١٢ و بعد موجة الربيع العربي و الإطاحة بالرؤساء العرب في كل من تونس، مصر، ليبيا بعد التدخل العسكري و حتى المغرب الذي تأثر برباح التغيير و شهد لأول مرة في تاريخه حكومة تحت قيادة إسلامية و بعد التعديلات التي قام بها المشرع الجزائري بخصوص قانون الانتخابات من أجل ضمان تمثيل شعبي حقيقي و إعادة صياغة الخارطة السياسية و بعد الدعاية الكبيرة التي سخرتها السلطة من أجل المشاركة في الانتخابات إلى أن بلغ الحد في أحد خطابات رئيس الجمهورية بتشجيعه الخروج للانتخاب بالخروج للجهاد في الفاتح من نوفمبر ، إلى جانب تسخير جميع الآليات الوطنية سواءا المادية أو البشرية من أجل إنجاح الموعد الانتخابي و الاستعانة بمراقبين دوليين لإضفاء الشرعية و التزاهة على هذه الانتخابات ، من أجل كل ذلك كان من المتوقع من قبل البعض أن تختلف هذه الانتخابات عن سابقتها و أن تصنع الحدث..

و هو ما لم يحصل رغم زيادة نسبة المشاركة في الانتخابات مقارنة ب ٢٠٠٧ حيث بلغت ٤٣%، هذه النسبة التي شككت عدة جهات في مدى مطابقتها للواقع نظرا لتراجع ثقة المواطن الجزائري في العملية الانتخابية، من جهة أخرى و على صعيد النتائج فلم تعرف أي جديد و ظلت الخارطة السياسية للجزائر هي نفسها بقيادة أحزاب السلطة على رأسها جبهة التحرير الوطني الحائزة على الأغلبية، كما ظلت اتهامات التزوير تلاحق العملية الانتخابية لاسيما بعد العدد الكبير من المقاعد الذي تحصلت عليه الجبهة و الذي يبدو غير واقعي في ظل سحق الشعب الجزائري و عدم رضاه عن أوضاعه الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

كخلاصة ما يمكن قوله حول النظام الانتخابي خلال هذه الفترة:

إن نظام التمثيل النسبي يضمن عدة إيجابيات منها التمثيل الصادق لمختلف

التشكيلات السياسية الكبيرة منها و الصغيرة و السماح للمواطنين باختيار واسع للبرامج و الأحزاب و تنشيط الحياة السياسية في البلاد من جهة و السماح بتحقيق مبدأ المساواة في توزيع المقاعد بل و حتى بالنسبة لباقي المقاعد من جهة أخرى. غير أن نظام التمثيل النسبي و إن كان يبدو أنه قد شجع على التعددية الحزبية بالجزائر، و على إيجاد أغلبية مريحة مكنت من تحقيق الاستقرار داخل المؤسسات التشريعية في مختلف العهودات البرلمانية إلا أن هذا الاستقرار كان في حدود طموحات و خطط السلطة التنفيذية مما أصبحت السلطة التشريعية تابعة لها نظرا لتشكيلهما من نفس التيار السياسي.

و بالتالي يعد النظام الانتخابي الراهن الأكثر ملائمة لسماحه بمنح مقاعد التمثيل لكل طرف حسب وزنه. كما يعتبر هذا النظام مقبولا من طرف المعارضة بوجه عام، يبقى الاستياء الوحيد المسجل بانتظام لدى كل منهما بمناسبة كل استحقاق انتخابي عدم الرضى عن النتائج و الشك الدائم في تزوير السلطة.

خاتمة

أخيرا، نخلص إلى أن النظام الانتخابي الجزائري قد تأثر بجميع المراحل التي عاشها النظام السياسي فاستقر باستقراره و تأثر بتقلباته حيث مر النظام الانتخابي على غرار النظام السياسي بثلاث مراحل مختلفة، فمنذ الاستقلال و إلى يومنا هذا كانا على علاقة وطيدة . و في أغلب الأحيان كان النظام الانتخابي تابعا للنظام السياسي باستثناء الفترة التي ما بين ١٩٩٠-١٩٩١ حيث تعد هذه الفترة الوحيدة التي كان فيها النظام الانتخابي يساهم في صنع التطورات السياسية و يؤدي إلى نتائج تترتب عليها آثار سياسية و تأسيسية كبيرة، وما يمكن قوله حول انتقال الجزائر من الأحادية الحزبية إلى الانفتاح و التعددية الحزبية، ماهو في الحقيقة إلا اتجاه نحو نظام تعددية مقيدة بهدف التحكم في الاستحقاقات السياسية التي تشهدها الجزائر إذ أن الإستراتيجية السياسية و التأسيسية للنظام الجزائري حاليا تقوم على مبدأ إشراك مختلف التيارات السياسية في المؤسسات مع استبعاد فكرة التداول السلمي على الحكم و هذا ما يقف بالإضافة إلى عدة عوامل أخرى كضعف السلطة التشريعية في وجه عملية التحول الديمقراطي بالجزائر.

بالتالي وفق هذا المنظور فإن النظام الانتخابي الحالي و إن خلق نوعا من التمثيل

المتوازن بإيصال ممثلي الأحزاب الصغيرة من حيث عدد الأصوات المتحصل عليها خلال العملية الانتخابية (الباقى الأقوى) إلا أن القائمة المغلقة أغلقت بداخلها النمو الديمقراطي مما يستوجب إصلاح هذا الحلل الهيكلي بتبني نظام انتخابي جديد و لو على مستوى التعديل الجزئي.

الهوامش:

1. Bernard Owen, Le système électoral et son effet sur la représentation, L.G.D.J, 2002, p 06

2. Pierre Martin, les systèmes électoraux, 2 éme Édition

3. Pierre Martin, op. cit, p 114

4. شليغم غنية، ولد عامر نعيمة، أثر النظم الانتخابية على التمثيل السياسي — حالة الجزائر — دفاثر السياسة و القانون، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد الخاص ب " الأنماط الانتخابية في ظل التحول الديمقراطي"، نوفمبر 2010

5. مكوي نور الدين، تأثير النظام القانوني للانتخابات على ممارسة الشعب لسيادته، مذكرة ماجستير في القانون العام، جامعة سيدي بلعباس، 2011-2012، ص87

6. يتعلق الأمر بالمادة 13 من دستور 1963

7. يتعلق الأمر بالمادة 27 من دستور 1963

8. يتعلق الأمر بمرسوم 63-306 الصادر بتاريخ 20-08-1963

9. يتعلق الأمر بالمادة 57 من دستور 1976

10. يتعلق الأمر بالمادة 105 من دستور 1976

11. صالح بلحاج، الجزائر: تطور النظام الانتخابي و أزمة التمثيل على الموقع الإلكتروني: digital.ahram.org.eg

12. مفتاح عبد الجليل، البيئة الدستورية والقانونية للنظام الانتخابي الجزائري، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد الرابع، جامعة بسكرة

13. زهيرة بن علي، تأثير النظام الانتخابي على التعددية الحزبية في الجزائر، مذكرة ماجستير في القانون العام، المركز الجامعي لمعسكر، 2007-2008، ص7

14. يتعلق الأمر بالقانون رقم 91-6. المؤرخ في 2 أبريل 1991 المتضمن قانون

- الانتخابات، و القانون رقم 91-7 المؤرخ في 3 أبريل 1991 المتضمن قانون الدوائر الانتخابية.
15. عفيفي كامل الحقيقي، الانتخابات النيابية و ضمانتها الدستورية و القانونية، دراسة مقارنة، دار الجامعيين، مصر، 2004، ص 522
16. عبد الكريم علوان، النظم السياسية و القانون الدستوري، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، طبعة 1994، ص 190
17. محمد عرب صاصيلا، الموجز في القانون الدستوري، مطبعة النجاح-الدار البيضاء-، الطبعة الأولى، 1981، ص 94
18. صالح بلحاج، المؤسسات السياسية و القانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2010، ص 143
19. نبيل ديب، النظام الانتخابي الجزائري و الرهانات السلطوية على الموقع الإلكتروني nabildib.com
20. مصطفى بلعور، الانتخابات الرئاسية و التشريعية في الجزائر 1999-2007: استمرارية أم حل للأزمة، جامعة ورقلة، 2011